

المطلع على أبواب الفقه

- كتاب الصيد .

الصيد في الأصل مصدر صاد يصيد صيدا فهو صائد ثم أطلق الصيد على المصيد تسمية للمفعول بالمصدر كقوله تعالى لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم المائدة 95 والصيد ما كان ممتنعا حلالا لا مالك له .

فأثبتته .

أي منعه من الإمتناع وحبسه عنه من قولهم أثبت الرجل سجنته ومنه قوله تعالى وإذا يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك الأنفال 30 .

زجره .

أي حثه وحمله على السرعة قال الجوهري وزجر البعير إذا ساقه .

وإن صاد بالمعراض .

قال القاضي عياض في مشارقه المعراض خشبة محددة الطرف قيل فيه حديدة وقيل سهم بلا ريش .

مناجل .

واحدها منجل بكسر الميم وهو الآلة التي يحصد بها الحشيش والزرع وميمه زائدة من النجل وهو الرمي .

أن يكون الجرح موحيا .

موحيا اسم فاعل من أوحى يقال وحيت العمل وأوحيته أسرعته والوحا بالمد والقصر السرعة فالجرح الموحى المسرع للموت .

وأفلت حيا .

يقال فلت وأفلت وتفلت بمعنى انفلت وأفلته غيره فعلى هذه يجوز بناؤه للمفعول فيقال أفلت .

فأبان منه عضوا .

بمعنى أزال يقال بان الشيء وأبانه غيره .

لأنه وقيد .

وقيد فعيل بمعنى مفعول أي موقود والموقودة